

Distr.: General  
29 November 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون  
البند ١٢١ من جدول الأعمال

## تنشيط أعمال الجمعية العامة

## تقرير اللجنة الثالثة

المقررة: السيدة قادرة أحمد حسن (جيبوتي)

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ أن تدرج، بناء على توصية المكتب، البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة" في جدول أعمال دورتها السادسة والستين وأن تحيله إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراء بشأنه.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في هذا البند في جلستها ٥٠ المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (انظر A/C.3/66/SR.50).
- ٣ - وفي الجلسة نفسها، أبلغ الرئيس اللجنة بمناقشة المكتب لطرائق عمل اللجنة الثالثة وإعداد مشروع تقرير الرئاسة. وسُيَعَمَّم النص النهائي على الجميع وسيتم في أقرب فرصة عرضه شفويا على الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، كان معروضا على اللجنة برنامج عمل مؤقت للجنة الثالثة خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة (A/C.3/66/L.72)، مقدّم من الرئاسة.
- ٥ - وأقرت اللجنة في جلستها ٥٠ برنامج عملها المؤقت للدورة السابعة والستين بالصيغة الواردة في الوثيقة A/C.3/66/L.72، وقررت أن تحيله إلى الجمعية العامة (انظر الفقرة ٦).

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.



## توصية اللجنة الثالثة

٦ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

### برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة السابعة والستين للجمعية العامة

توافق الجمعية العامة على برنامج عمل اللجنة الثالثة للدورة السابعة والستين على النحو المبين أدناه:

البند ١ - التنمية الاجتماعية:

- (أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛
- (ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛
- (ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة.

البند ٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.

البند ٣ - المراقبة الدولية للمخدرات.

البند ٤ - النهوض بالمرأة:

- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين.

البند ٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.

البند ٦ - حقوق الشعوب الأصلية:

(أ) حقوق الشعوب الأصلية؛

(ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

- البند ٧ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛
- (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها.
- البند ٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:
- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.
- البند ٩ - حق الشعوب في تقرير المصير.
- البند ١٠ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.
- البند ١١ - تقرير مجلس حقوق الإنسان.
- البند ١٢ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.